

فضيلة الشيخ د. محمد بن كمال الرمحي - البلغة في أحاديث

الأحكام - المحاضرة 8- الدورة 32

محمد بن كمال الرمحي

الحمد لله رب العالمين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه والتابعين باحسان وسلم تسليما كثيرا - [00:00:06](#)

اما بعد ايها الاخوة في الله فهذه هي المحاضرة الثامنة في شرق كتاب البلغة في حديث الاحكام للامام ابن الملتن رحمه الله وغفر له وكنا قد انتهينا من باب صلاة النفل انتقل المصنف رحمه الله وغفر له الى باب - [00:00:26](#)

متابعا في ذلك تبويبات الامام النووي رحمه الله في منهاج الطالبين وهو باب صلاة الجماعة. وصلاة الجماعة كما هو معلوم فيها امام وفيها مأموم. ولذلك يدرك بعض اهل العلم احكام الامامة في الصلاة تحت باب صلاة الجماعة - [00:00:56](#)

وبعضهم ينصصون على ذلك فيقولون مثلا باب صلاة الجماعة والامامة وبعضهم يفصل ما بين صلاة الجماعة وما بين الاحكام الخاصة بالامامة وصلاة الجماعة مشروعة في الفرض ومشروعة في النافلة. كما في صلاة التراويح في قيام - [00:01:36](#)

بالليل في شهر رمضان المبارك. قال رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ بسبع - [00:02:16](#)

اثنين وعشرين درجة. وعن ابي هريرة مثله وقال بخمس وعشرين هذان الحديث ان فيهما بيان فضل في صلاة الجماعة على صلاة المنفرد. قال عليه الصلاة والسلام صلاة الجماعة يعني الصلاة في الجماعة يعني الصلاة في الجماعة - [00:02:36](#)

افضل افضل اذا الصلاة في الجماعة افضل من ان يصلي الانسان لوحده صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته لوحده فهذا فيه الافضلية هذه الصيغة صيغة افعال التفضيل في الاصل تدل على - [00:03:16](#)

الاشتراك بين المفضل والمفضل عليه بين الفاضل والمفضول في في الافضلية. يعني ان صلاة المنفرد صلاة فاضلة صلة وصلاة الجماعة صلاة افضل ولكن تزيد احدهما على الاخرى في درجات الافضلية. وهذا في حق غير المعذور - [00:03:56](#)

واما المعذور الذي ترك صلاة الجماعة لعذر من مرض وسفر ونحو ذلك فانه يكتب له اجر عمله تاما كما كان معتادا اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل مقيما صحيحا - [00:04:42](#)

قال من صلاة الفذ. الفذ هو الفرد المنفرد والمراد بالمنفرد هنا الذي يصلي الفريضة في بيت لوحده بدون عذر. قال بسبع وعشرين درجة قال بسبع وعشرين درجة. صلاة الجماعة افضل. بكم؟ كم ضعف - [00:05:12](#)

بسبع وعشرين درجة. والدرجة تستعمل لما كان فيه تفاوت في العلو. الى الاعلى. فهذه صلاة المنفرد. لكن صلاة اعلى منها بدرجات بسبع وعشرين درجة وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه - [00:05:52](#)

عنهما في صحيح مسلم صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده اذا تزيد في الدرجات. حديث ابي هريرة رضي الله عنه وارضاه اه المعنى نفسه. لكن قال بخمس وعشرين. بخمس وعشرين - [00:06:30](#)

في بعض الروايات جزءا بخمس وعشرين. وفي حديث ابن عمر بسبع وعشرين وهنا مدار الروايات التي فيها تفضيل صلاة الجماعة على صلاة مدارها على هاتين الروايتين الصحيحتين. بسبع وعشرين بخمس - [00:07:00](#)

وعشرين. وللعلماء في الجمع بين هذين العديدين مسالك وصور لكن المهم ان كلا الحديثين يدل على تفضيله صلاة الجماعة على صلاة

المنفرد. قال وعنه ايضا رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امرك - 00:07:30

بالصلاة فتقام. ثم امر رجلا فيصلي بالناس. ثم انطلق او انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرم عليهم بيوتهم بالنار. هذا الحديث حديث ابي هريرة - 00:08:10

رضي الله عنه وارضاه فيه الدلالة على وجوب صلاة الجماعة وجوب فن عينا. يعني على كل مسلم توفرت فيه الشروط. وبوب الامام البخاري على هذا الحديث بقوله باب وجوب صلاة الجماعة. باب وجوب صلاة الجماعة - 00:08:40

اول هذا الحديث عند الامام البخاري رحمه الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر. ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا ولقد هممت ان امر بالصلاة فتقام الى اخر الحديث - 00:09:10

وزاد مسلم في اول الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض صلوات فقال لقد هممت الى اخر الحديث. هذا هذه الرواية الروايات ماذا افادت؟ ابو هريرة رضي الله عنه وارضاه هنا يروي كما ذكر المصنف رحمه الله عن النبي عليه الصلاة والسلام -

00:09:40

لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام. طيب اي صلاة؟ هل المقصود صلاة الجمعة كما حمل الحديث بعض اهل العلم قالوا المراد هنا بالصلاة صلاة الجمعة فالحديث يدل على وجوب صلاة الجمعة لا صلاة الجماعة في الصلوات الخمس. لكن - 00:10:10

هاتين الروايتين خاصة رواية الامام البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام قال في اول الحديث اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر. ولقد هممت فاذا دل ذلك على دخول صلاة الفجر وصلاة العشاء في - 00:10:40

هذا الحديث في هذا الحديث. قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام. والههم العزم. العزم الاقبال على الشيء قال ثم امر رجلا فيصلي بالناس. يعني لما تقام الصلاة يخرج عليه الصلاة والسلام مع بعض الناس - 00:11:10

ويقدم من ينوب عنه وهذا فيه مشروعية الاستخلاف في الصلاة اذا اراد اماما يتخلف عن الجماعة لعذر او طارئ او حتى وهو في الصلاة فانه يشرع له ان يستخلف ان ينيب غيره مكانه. قال ثم امر رجلا فيصلي بالناس. في رواية الامام - 00:11:40

بخاري فيؤم الناس. وهذا فيه الرخصة للامام بترك الجماعة لمثل هذا الفعل. فالنبي عليه الصلاة والسلام قال ثم انطلق اذا هو لم يشهد طيب لم يشهد الجماعة لماذا؟ يريد ان يفعل هذا الفعل ان يحرق على المتخلفين عن الصلاة - 00:12:10

بيوتهم عليه. قال ثم انطلقوا معي برجال معهم حزم من حطب. حزم من حطب الى قوم يعني الى بيوت اقوام لا يشهدون الصلاة. وفي رواية الامام البخاري فاحرق على من لا يخرج الى الصلاة بعد. يعني قد يقول قائل طيب ممكن - 00:12:40

فيهم من يتأخر سيلحق الصلاة سيدرك سيأتي لا. النبي عليه الصلاة والسلام هم بان يحرق على هؤلاء بيوتهم حتى لو انهم كانوا ساء سيدركونها لانهم تأخروا عن الصلاة قال فاحرق عليهم بيوتهم بالنار. التحريك المبالغة في الحرق - 00:13:10

حرق احرق. حرق بالغ في التحريك. وهذا فيه اخذ اهل الجرائم على حين غرة. اخذ اهل الجرائم على حين غرة بدون انذار بدون لتنبيه هذا الحديث ظاهر في كون صلاة - 00:13:40

جماعتي فرض عيني لانها لو كانت سنة او فرضا كفائيا يسقط بفعل البعض عن الآخرين لما هدد النبي عليه الصلاة والسلام بهذا التهديد البليغ الشديد وهو التحريك. ولو كانت فرض كفاية لقامت صلاة الجماعة بالنبي - 00:14:10

عليه الصلاة والسلام ومن معه من ممن حضر من المسلمين. وهذا مذهب جماعة من اهل العلم وهو مذهب الامام احمد وجماعة من محدثي الشافعية كابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان - 00:14:40

رحم الله الجميع. وفي صحيح مسلم قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وارضاه لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة الا منافق قد علم نفاقه او مريض فاذا التخلف عن الجماعات هذا ديدن اهل النفاق. واما اهل الايمان - 00:15:00

فيواظبون على الجماعات وفي مسلم ايضا عن ابن مسعود رضي الله عنه قال من سره ان يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن يعني جماعة فان الله شرع لنببيكم سنن الهدى وانهم يعني صلاة الجماعة من سنن الهدى - 00:15:30

ولو تركتم سنة نببيكم لزلتم. والدالة الدالة على وجوب صلاة الجماعة ادلة كثيرة. مذهب الشافعية هو ان صلاة الجماعة فرض كفائي

او سنة. لكن الامام النووي رحمه الله في المنهاج ذكر قولاً او وجهاً - [00:16:00](#)

بالفرض العيني وقيل عينا فذكر الامام ابن الملتن رحمه الله هذا الحديث للدلالة على الوجوب العيني يعني ان من قال بانه واجب عيني استدل بهذا استدلالاً بهذا الدليل مع كون مذهب الشافعية ليس على ليس على هذا - [00:16:40](#)

قال وعن زيد ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. تقدم في اخر صفة الصلاة. هذا الحديث كما مر معنا في - [00:17:10](#)

الحث على ان يتنفل الانسان في بيته. ومناسبة الحديث للباب لباب صلاة جماعة ان فيه الدلالة على ان صلاة الجماعة في المسجد افضل من صلاتها في البيت. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. اذا - [00:17:40](#)

توبة في البيت مفضولة. المكتوبة في البيت مفضولة وليست فاضلة. اين يكون فعلها افضل في المسجد وهذا الحديث مع حديث ابن عمر الذي ذكرناه في في اول الباب صلاة الجماعة افضل - [00:18:10](#)

من صلاة الفذ المنفرد بسبع وعشرين درجة او بخمس وعشرين درجة كما في حديث ابي هريرة. يدلان على صحة صلاة المكتوبة في البيت. طيب من قال من العلماء بالوجوب العيني في صلاة الصلوات الخمس. ان تكون جماعة - [00:18:40](#)

ابطل صلاة من صلى الفريضة في البيت رجل وجبت عليه الجماعة صلى في البيت منفردا صلاته صحيحة ام باطلة؟ صلاته صحيحة. ويؤجر عليها لكنه يأثم بتخلفه بتخلفه عن الجماعة. قال رحمه الله وغفر له عن ابن عمر رضي - [00:19:10](#)

رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنت احدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها. وهذا الحديث فيه اباحة صلاة الجماعة للنساء وكن النساء يشهدن مع النبي عليه الصلاة والسلام. الصلاة صلاة الجماعة. صلاة الفجر - [00:19:40](#)

صلاة العشاء كن يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات في المسجد جماعة ما هو معه عليه الصلاة والسلام. وفي بعض الروايات اذا استأذنتكم نساؤكم بالليل الى المسجد ان التخصيص بالليل لما فيه من مزيد الستر. فان المرأة اذا خرجت نهارة ماشية الى المسجد برز - [00:20:10](#)

للناس لكن بالليل يسترها تسترها ظلمة الليل مع كون ادائها للصلاة جماعة في المسجد ولو نهارة انها امر مباح. امر مباح والافضل للمرأة ان تصلي المكتوبة في بيتها. قال عليه الصلاة والسلام وببوت - [00:20:40](#)

هن خير لهن. فصلاة المرأة في بيتها افضل لها وخير لها. حتى لو كانت في الحرمين الشريفين. لان النبي عليه الصلاة والسلام انما قال هذا الحديث في في المدينة النبوية - [00:21:10](#)

في بيتها افضل من صلاتها في المسجد مسجد النبي صلى الله عليه واله وصحبه وسلم وفي هذا الحديث تتمة فيها فائدة تربوية مهمة. لما حدث ابن عمر رضي الله عنه وارضاه بهذا الحديث - [00:21:30](#)

سمعه بعض بنيه واسمه بلال. بلال بن عبد الله بن عمر. فقال بلال والله لنمنعنهم يقسم بالله انه سيمنع امرأته من حضور الجماعة وشهودها وكأنه اخذته الغيرة. اخذته الغيرة رحمه الله وغفر له. فانكر عليه ابن عمر - [00:21:50](#)

عمر رضي الله عنه انكر عليه ابوه قال احذك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعنهم فسهب سباً لم يكن يسبه قبل ذلك. وآآ هجره اياماً لا يكلمه. لماذا؟ ليؤدبه وليعلمه انه اذا جاء الامر - [00:22:20](#)

رسول الله عليه الصلاة والسلام فلا يسع المسلم ابداً الا ان يمثل. ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم فالمؤمن اذا جاء امر الله وامر رسوله عليه الصلاة والسلام ليس له خيرة من امره - [00:22:50](#)

فانه انما يختار ما اختار الله ورسوله عليه الصلاة والسلام هذا المؤمن من الامر قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ام احدكم الناس فليخفف فان فيهم الصغير - [00:23:20](#)

والكبير والضعيف والمريض وذا الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء. هذا الحديث كما مر التنبيه في اول الباب هو من اداب الامامة. فتعلقه بصلاة الجماعة ان فيه بياناً الصلاة - [00:23:50](#)

الكيفية التي يؤدي عليها الامام صلاته بالناس. وهذا ادب من اداب الامامة هو التخفيف. اذا ام احدكم الناس فليخفف اذا صلى الانسان

اماما بالناس فانه مأمور بالتخفيف. يخفف على من؟ يخفف - [00:24:20](#)

على المأمومين فلا يطيل القيام. ولا الركوع ولا السجود ولا الاعتدال لا يطيل ذلك من اركان الصلاة لا يطيله ولا يطيل الاذكار في الصلاة فيبلغ اعلى ذلك. فلا يستوفي الكمال المستحب. لا يستوفي الكمال المستحب. هذا هو التخفيف. هذا هو التخفيف. الا يبلغ

الكمال - [00:24:50](#)

المستحب قال فليخفف والضابط في هذا التخفيف هو هدي النبي صلى الله عليه واله وسلم. فكانت صلاته عليه الصلاة والسلام اتم صلاة مع التخفيف اخف صلاة في تمام. ومع ذلك كان يصلي عليه الصلاة والسلام في الفجر السنتين الى المئة اية. بالستر - [00:25:30](#) الى المئة اية وهذا تخفيف. هذا تخفيف. كان عليه الصلاة والسلام يسبح فيحزر له في تسبيحه نحو عشر تسبيحات. وهذه هي هذا هو

التخفيف منه عليه الصلاة والسلام فلا يتبع في التخفيف اهواء الناس. لا يتبع في التخفيف اهواء المأمومين - [00:26:10](#) لان بعض الناس اذا ام الناس يقول فليخفف. افتان انت يا معاذ؟ نعم افتان انت يا معاذ لما صلى رضي الله عنه وارضاه بالبقرة افتان

انت يا معاذ؟ لما كان رضي الله عنه يصلي مع النبي عليه الصلاة والسلام - [00:26:40](#)

ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم اماما. يؤخر الناس ثم يقرأ بهم بالبقرة هذا هو هذه هي الاطالة المكروهة المذمومة. لكن لا يبلغ

الامر في التخفيف ان يخفف الامام فلا يدرك المأموم ان يسبح في الركوع. والسجود ثلاث تسبيحات - [00:27:00](#)

ثلاث تسبيحات كلا طرفي قصد الامور تميم. بعض الناس يطول حتى يبلغ في الطول ما يشق على الناس هذا مذموم. وبعض الناس

يخفف حتى لربما لا صلبه في الركوع والسجود ولا يعطي الاركان حقها. وهذا ايضا مذموم - [00:27:29](#)

قال فان الفاء هذه للتعليم للسببية. طب لماذا يخفف؟ لماذا يخفف؟ فان فيه الصغيرة الذي لا يحتمل الاطالة والكبير الذي لا يحتمل

الاطالة والضعيف تزيل الذي قوته ضعيفة قليلة والمريض وذو الحاجة شخص - [00:27:59](#)

يشغله امر فهذه الاسباب قال في رواية عليه الصلاة والسلام فان خلفه الصغير والكبير. وهذا فيه ذكر والاحكام بعلمها. لماذا يخفف

الامام؟ يخفف لان وراءه هؤلاء طيب لو ان الذين كانوا وراء الامام لم يكن فيهم واحد من هؤلاء - [00:28:29](#)

ويرغبون في التطويل ولا يشق عليهم هل يطول الامام؟ نعم يشرع له هنا ان يطول في الصلاة لكن اذا كان المسجد مسجد

جماعة كما هو الحال في عامة - [00:29:09](#)

مساجد يدخلها الصغير والكبير والضعيف والمريض وذو الحاجة فان عليه ان يلازم التخفيف في صلاته. قال عليه الصلاة والسلام واذا

صلى احدكم لنفسه فليقلب طول ما شاء. اذا صلى لنفسه لوحده منفردا سواء فريضة او او نافلة - [00:29:29](#)

فليطول صلاته ما شاء كما في بعض الروايات. او فليصلي كيف شاء. يعني من وبوب الامام البخاري عليه باب اذا صلى لنفسه فليطول

ما شاء قال رحمه الله وعن نافع - [00:29:59](#)

ان ابن عمر رضي الله عنهما اذن بالصلاة في ليلة ذات بر وريح ثم قال الا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول - [00:30:39](#)

الا صلوا في الرحال. هذا الحديث فيه الرخصة في ترك الجماعة من اجل المطر والبرد والريح. قال في المنهاج ولا رخصة في تركها

وان قلنا سنة قل لا رخصة في تركها يعني في ترك الجماعة وان قلنا سنة - [00:31:09](#)

الا بعذر عام. كمطر او ريح عاصف بالليل وكذا وحل شديد على الصحيح قال او خاص بعذر عام او خاص اذا العذر العام ما ورد في

هذا الحديث. في ليلة ذات برد وريح. او خاص كمرض - [00:31:39](#)

وحر وبرد شديدين وجوع وعطش ظاهرين ومدافعة حدث وخوف لظالم على نفس او مال وملازمة غريم معسر وهكذا. اذا ذكر

الاسباب او الاعذار ذكر الاعذار المرخصة للمصلي الا يشهد وان يصلي وحده. فمن الاعذار العامة البرد والريح. وفي - [00:32:06](#)

بعض الروايات انه كان في سفر انه كان في سفر اذن المؤذن بالصلاة وهذا فيه مشروعية الاذان للصلاة في في السفر. وكذلك الجماعة

تشرع ايضا في السفر قال ثم قال الا صلوا في الرحال - [00:32:46](#)

في حال يعني منازلكم حيث انتم لا تجتمعوا للصلاة ولا تأتوا الى المكان الذي تقام فيه الصلاة جماعة لا نريد ان نجتمع كل منكم يصلي

لوحده صلوا فيه في الرحال في رحالكم. قال - [00:33:16](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول الا صلوا في الرحال. وهذا ايضا ورد من

حديث ابن عباس رضي الله عنهما وارضاهما انه كان - [00:33:36](#)

يأمر المؤذن اذا بلغ حي على الصلاة ان يقول الا صلوا في الرحال واخبر ان النبي عليه الصلاة والسلام كان كان يفعل ذلك ايضا. قال

وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - [00:33:56](#)

سلم من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته. وهذا عذر خاص في ترك الجماعة. اذا هناك البرد والريح

والمطر عذر عام لكل الناس. هنا من - [00:34:16](#)

ثوما او بصلا عذر خاص عذر خاص رخصة خاصة لهذا الانسان ان لا يشهد الجماعة وسيأتي معنا بعض المناقشة في هذه النقطة ان

شاء الله بوب الامام البخاري باب ما جاء في الثوم الني والبصل والكراث لان هذه الاشياء اذا كان - [00:34:46](#)

نيئة اذا اكلت نية فان رائحتها تصدق. لكن اذا اميتت بالطبخ اذا طبخت رائحتها يضعف اثر رائحتها. قال عليه الصلاة والسلام من اكل

ثوما او بصلا. فليعتزل او ليعتزل مسجدنا. وفي حديث ابن عمر التالي فلا يأتين المساجد - [00:35:11](#)

قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يأتين مساجد وهذا النهي عن اللاتيان حتى تذهب منه الرائحة الكريمة

التي يتأذى منها المصلون ويتأذى منها كذلك الملائكة المقربون - [00:35:51](#)

ويلحق بهذا كل ما كان له رائحة كريهة من طعام وشراب حلال ال او حرام او حرام فبعض الذين يتعاطون الدخان يدخن ويشهد

الجماعة. يدخن ويشهد الجماعة فيؤذي الناس برائحته. طيب ماذا يفعل - [00:36:21](#)

يقال له لا تشهد الجماعة نقول لا. حرصك على شهود الجماعة اجعله سببا لتترك التدخين فعود نفسك قبل الصلاة مثلا بربع ساعة

بنصف ساعة بساعة ان لا تدخن عندها يبدأ يعود نفسه على ترك هذا التدخين - [00:36:51](#)

طيب لو ان الانسان قدم له طعام قبيل الصلاة وفيه شيء من هذه الاشياء من الثوم والبصلة والكراث او بعض انواع الخضار التي لها

رائحة. فاما يصنع؟ بعض اهل العلم قالوا - [00:37:22](#)

يكره له ان يأكل منها ما دامت الجماعة واجبة عليه فلا يأكل منها يكره له الاكل منها حتى لا يعوقه ذلك عن شهود الجماعة طب لو اكل

منها لو اكل منها يقال له لا تشهد للجماعة. يقال له لا تشهد الجماعة - [00:37:42](#)

ما لم يكن ذلك حيلة على التخلص من حضور الجماعة. بعض الناس قبل الصلاة مثلا يأتي ويأكل بصل فيقول انا اكلت بصلا لا اريد ان

اشهد الجماعة. اقول هذه حيلة هذه حيلة - [00:38:12](#)

وان الله علام الغيوب. الله سبحانه وتعالى يعلم الضمائر والنوايا ما يضره العباد وما يقصدونه في افعالهم. الامام الخطابي رحمه الله

يقول كلمة هنا يقول توهم بعضهم ان اكل الثوم عذر في التخلف عن الجماعة - [00:38:32](#)

وانما هو عقوبة لاكله على فعله. اذ حرم فضل الجماعة. وهذا الكلمة بعيدا عن التوجيه الشرعي وبيان الحكم الشرعي لهذه المسألة

فيها ادب وتربية للنفس. فالانسان حينما يحرم الخير حينما لا يفعل الخير حينما لا يستطيع ان يفعل الخير ليضع واحدا من الخيارات

- [00:39:02](#)

التي يضعها في نفسه انه حرم انه حرم هذا الخير حرم هذا الاجر حرم هذا الثواب وقاس بعض اهل العلم على هذا الحكم مجامع

الناس كصلاة العيدين وان صليت في المصلى خارج المساجد. وكذلك مجامع العلم والذكر وآآ - [00:39:42](#)

نحو ذلك مما يجتمع له الناس من الطاعات والعبادات. قال وعن عائشة رضي الله عنها ان صلى الله عليه وسلم امر في مرضه الذي

توفي فيه ابا بكر ان يصلي بالناس. فلما دخل في الصلاة وجد عليه السلام من - [00:40:12](#)

نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فجاء فجلس عن يسار ابي بكر. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا

وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:32](#)

ويقتدي الناس بصلاة ابي بكر رضي الله عنه ابي بكر الصديق وارضاه هذا الحديث فيه بيان جواز امامة العاجل عن القيام بالقادرين

عليه. امام عاجز عن القيام في الصلاة لمرض - [00:40:52](#)

لكنه اقرأ القوم واعلمهم واحقهم بالامامة. فهل يصلي بالناس مع كونه جالسا؟ او نقدم المفضل عليه؟ لا نقدم الفاضل ولو كان عاجزا عن القيام فيصلي قائما ويصلي من وراءه فيصلي قاعد - [00:41:22](#)

ويصلي من وراءه من الناس قائمين ان النبي صلى الله عليه وسلم امر في مرضه الذي توفي فيه ابا بكر ان يصلي بالناس هذا فيه فضيلة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه حيث رضى عليه الصلاة والسلام - [00:41:42](#)

دين الناس ولامامتهم في الصلاة. فلما دخل في الصلاة لما بدأ ابو بكر رضي الله عنه يصلي وجد عليه الصلاة والسلام من نفسه خفة يعني نشاطا. طب انظر ماذا فعل عليه الصلاة والسلام - [00:42:02](#)

فقام يهادى بين رجلين من شدة حرصه على ايش؟ على صلاة الجماعة. اليوم بعض الناس بل ربما يكون من من اهل العلم يقول لا انا اختار وارى ان صلاة الجماعة سنة ليست - [00:42:22](#)

فريضة طب ليست فريضة لكنها تقول انها سنة احرص عليها. فتكاد لا تراه الا في صلاة الجمعة. لا لا يحضر الصلاة الا صلاة الجمعة. وهذا حرمان كبير. النبي عليه الصلاة والسلام امام الهدى عليه الصلاة والسلام قام يهادى بين رجلين يتكى على رجلين كأنه -

[00:42:42](#)

كل محمول بينهما عليه الصلاة والسلام. فجاء فجلس عن يسار ابي بكر. اذا من الامام؟ الامام رسول الله عليه الصلاة والسلام فدل على ان المأموم يقف عن يمين الامام اذا كان منفرا - [00:43:12](#)

فردا واذا احتاج الناس وكانوا جماعة للوقوف بجانب الامام فيقف ايضا الواقف عن عن يمينه. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا. وهذا كان في مرض موته عليه الصلاة والسلام فهو اخر الامر من منه عليه الصلاة والسلام - [00:43:32](#)

وفي الحديث واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون او اجمعين. هذا الحديث متقدم. واما حديث عائشة رضي الله عنها في مرض موته عليه الصلاة والسلام فمتأخر. فالنبي عليه الصلاة والسلام صلى جالسا وصلى الناس - [00:44:02](#)

قيامما وهذا هو مذهب الشافعية. قال يقتدي ابو بكر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي الناس بصلاة ابي بكر. وهذا فيه جواز تغيير النية في الصلاة من نية الامامة الى نية الاهتمام. فالمأموم يصير اماما - [00:44:22](#)

يصير مأموما. ابو بكر رضي الله عنه كان اماما. رجع وصار مأموما او صلى بجانبه عليه الصلاة والسلام مأموما كذلك العكس لو طرأ للامام الطارئ فخرج من الصلاة فتقدم احد المصلين بدأ هذا المصلي - [00:44:52](#)

مأموما ثم انتقلت نيته الى كونه اماما ولا حرج في ذلك. والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:45:12](#)